

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2071 - حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا عباد بن العوام أخبرنا يحيى بن أبي إسحاق حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه B قال .
الذهب نبتاع أن وأمرنا . بسواء سواء إلا بالذهب والذهب بالفضة الفضة عن A النبي نهى Y
بالفضة كيف شئنا والفضة بالذهب كيف شئنا .
[ر 2066]